

إحكام الأحكام

الحديث 301 : كانت في بريرة ثلاث سنين .

301 - الحديث الرابع : عن عائشة Bها قالت [كانت في بريرة ثلاث سنن : خيرت على زوجها حين عتقت وأهدي لها لحم فدخل علي رسول الله A والبرمة على النار فدعا بطعام فأتي بخبز و أدم من أدم البيت فقال : ألم أر البرمة على النار فيها لحم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ذلك لحم تصدق به على بريرة فكرهنا أن نطعمك منه فقال : هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية وقال النبي A فيها : إنما الولاء لمن أعتق]